Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

والعصر جميعًا، والمغرب والعشاء جميعًا»، فليس فيها التصريح بجمع التقديم، ورواها كذلك مسلم عن قرة بن خالد عن أبي الزبير به، ورواها كذلك أبو داود عن مالك عن أبي الزبير به مثله[1]. لذا كانت رواية قتيبة بن سعيد، عن الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الطفيل، عن معاذ، شاذة، ورواها أبو داود، وقال بعدها: «ولم يرو هذا الحديث إلا قتيبة وحده»، إشارة لشذوذها، وقال الترمذي بعد روايته لهذا الحديث: «وحديث معاذ حديث حسن غريب، تفرد به قتيبة، لا نعرف أحدًا رواه عن الليث غيره، وحديث الليث عن يزيد ابن أبي حبيب عن أبي الطفيل عن معاذ حديث غريب، والمعروف عند أهل العلم حديث معاذ من حديث أبي الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ: إن النبي صلى الله عليه وسلم جمع في غزوة تبوك بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء، رواه قرة بن خالد، وسفيان الثوري، ومالك، وغير واحد، عن أبي الزبير المكي»[2]. وله طريق أخرى عند أبي داود، عن هشام بن سعد عن أبي الزبير عن أبي الطفيل، وسندها ضعيف[3].

وأما الحديث الثاني فهو ثابت من طريق سبعة عشر صحابيًا، منهم ابن عمر، ومالك الحويرث، في صحيح البخاري[4]، والشاذ من هذا الحديث لفظة "في صلاة الظهر"، وإنما هو في سائر الصلوات، وليس مختصًا بصلاة الظهر.

وأما الحديث الثالث فقد رواه البخاري والترمذي، عن محمد بن عبد الله الأنصاري، حدثني أبي، عن ثمامة، عن أنس، أن قيس بن سعد[5] كان يكون بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم بمنزلة صاحب الشرطة من الأمير. زاد الترمذي في روايته: «قال الأنصاري: يعني مما يلي من أموره»[6].

---

(1) صحيح مسلم ٥ / ٢١٦. سنن أبي داود، رقم الحديث: ١٢٠٦.

(2) سنن أبي داود، رقم الحديث: ١٢٢٠. سنن الترمذي، ٣ / ٢٦ - ٢٨.

(3) سنن ابي داود، رقم الحديث: ١٢٠٨.

(4) صحيح البخاري ٢ / ٣٦٠ - ٣٦٣.

(5) هو قيس بن سعد بن عبادة.

(6) صحيح البخاري ١٦ / ٢٥٣ - ٢٥٤. سنن الترمذي ١٣ / ٢٣٦.